

## الفصل الثالث: إعادة التكافل

### I . ماهية إعادة التكافل

**1- تعريف إعادة التكافل:** "هي تقنية للمشاركة في تغطية الأخطار؛ حيث تتنازل شركة التأمين التكافلي نيابة عن صندوق المشتركين ( عملية التنازل ) لهيئة قابلة لإعادة التكافل ( عملية القبول ) عن جزء الأخطار المكتتب بها والتي تُجاوز الطاقة الاحتياطية لصندوق المشتركين ( حد الاحتفاظ)، أو بنسبة من هذه الأخطار متفق عليها مسبقاً، مقابل تعهد هيئة إعادة التكافل بدفع التعويض الخاص بها، نتيجة تحقق الأخطار المعاد تأمينها، وفقاً للطريقة المتفق عليها بين الطرفين ووفقاً للعلاقة التعاقدية التي تربط هيئة إعادة التكافل بشركة التكافل أو صندوق المشتركين، وهذا بغرض تحقيق التكافل لشركات التكافل."

### 2- عناصر تقنية إعادة التكافل:

أ- صندوق المشتركين ( صندوق التكافل) : هو عبارة عن صندوق له شخصية اعتبارية، يتكون من مجموع الاشتراكات التي دفعها المشتركين بهدف التعاون، تتولى شركة التأمين التكافلي إدارته واستثمار أمواله بالنيابة عن المشتركين.

ب- شركة التأمين التكافلي : وهي الهيئة التي تقوم بالتنازل عن جزء من الأخطار المكتتب بها لمعيد أو معيدي التكافل، نيابة عن صندوق المشتركين.

ج- شركة إعادة التكافل : هي الهيئة التي تقبل ما تم التنازل به من طرف شركة التأمين التكافلي، قد تكون هيئة إعادة تكافل متخصصة أو مختلطة.

د- المبلغ المحتفظ به ( الاحتفاظ ) La rétention : هو المبلغ الأقصى الذي يمكن أن يتحمله صندوق المشتركين، دون أن يتعرض لاحتلال، وهناك عدة عوامل تؤثر في المبلغ المحتفظ به منها:

✓ المركز المالي لصندوق المشتركين : فهناك علاقة طردية بين قوة المركز المالي لصندوق المشتركين والجزء المحتفظ به من كل عملية تأمينية

✓ درجة الخطر المؤمن ضده : هناك علاقة عكسية بين درجة الخطر المؤمن ضده، وبين الجزء المحتفظ به.

✓ عدد العمليات المكتتب فيها سنويا : فكلما قل عدد هذه العمليات زادت الحاجة إلى إعادة التكافل، لأن هذا العدد لن يحقق قانون الأعداد الكبيرة، وبالتالي سيؤدي إلى اختلاف معدل الخسارة المتوقع عن معدل الخسارة الفعلي، وحتى لا يتعرض صندوق المشتركين لخطر العجز والإفلاس، تلجأ شركات التأمين التكافلي لزيادة هذا الحد بزيادة عدد العمليات المكتتب فيها سنويا.

✓ متوسط مبلغ التأمين : كقاعدة عامة يجب أن لا يزيد المبلغ المحتفظ به من أي عملية، عن متوسط مبلغ التأمين للعمليات من نفس النوع.

هـ- المبلغ المعاد تأمينه ( المتنازل عنه ) La somme de cession : هو المبلغ الذي تتنازل عنه شركة التأمين التكافلي لصالح هيئة إعادة التكافل.

و- عقد إعادة التكافل Le contrat de re-Takaful : هو الوثيقة التي تضبط العلاقة بين كل من شركات التكافل وصندوق المشتركين مع شركات إعادة التكافل.

ز- عمولة إعادة التكافل La commission de re-Takaful : هو المبلغ الذي تتقاضاه شركة التأمين التكافلي من طرف شركة إعادة التكافل، لتغطية المصاريف التي تتحملها خلال عملية التنازل.

وقد تكون هناك عمولات أخرى تستفيد منها شركة التأمين الأصلية حسب الاتفاق بينها وبين الهيئة المعيدة، كعمولة المشاركة في الأرباح، تقدم على أساس مكافأة لشركات التأمين التكافلي لمهارتها في تقديم الخدمة للمشاركين وذلك باقتطاع جزء من أرباح شركات التكافل الاستثمارية.

### 3- أهمية إعادة التكافل:

أ- على مستوى المحيط الداخلي لشركة التأمين التكافلي : تُساهم إعادة التكافل في:

✓ خفض تكلفة رأس مال شركات التكافل : وهذا لتحتمل شركات الإعادة قسطا من الأخطار، عوض لجوء شركات التكافل للاقتراض لمواجهة ارتفاع حجم التعويضات.

✓ حماية الوضعية المالية لشركات التأمين التكافلي : بما أن إعادة التكافل هي تكافل للتكافل فإن توزيع الخطر بين صندوق المشتركين ومعيد التكافل يسمح بالتقليل من ارتفاع معدل الكارثية في صندوق المشتركين، وبالتالي حماية دخل شركات التكافل وقوة مركزها المالي.

✓ زيادة هامش الربح بالنسبة لشركات التكافل : وهذا من خلال الحصول على عمولات إعادة التأمين، بالإضافة إلى العمولات الأخرى التي يمكن أن تحصل عليها كمكافأة من طرف شركات إعادة التكافل كعمولة المشاركة في الأرباح الاستثمارية...

✓ تعديل مستوى هامش الملاءة الأدنى : تقوم هيئات الإشراف والرقابة لشركات التأمين التكافلي بفرض حد أدنى لهامش الملاءة المحتفظ به، بحيث (صافي الاشتراكات لا يزيد عن نسبة معينة من قيمة رأس المال والاحتياطيات) . في هذه الحالة فإن إسناد جزء من الاشتراكات إلى معيد التكافل سوف يخفف من صافي الاشتراكات، وبالتالي تتمكن شركة التأمين التكافلي من توسيع المحفظة دون الحاجة لرفع قيمة رأس المال وكذلك الحال بالنسبة للأخطار السارية، حيث تلزم الشركة بتكوين مخصص كنسبة من صافي الاشتراكات.

ب- على مستوى المحيط الخارجي لشركة التأمين التكافلي : تُساهم إعادة التكافل في:

✓ خفض تكاليف منتجات التكافل : إن نمو شركات إعادة التكافل بالضرورة يؤدي إلى نمو شركات التكافل من خلال توفير الحماية لها، وهذا ما يوفر لهذه الشركات البيئة التنافسية التي تسمح بإيجاد شركات متخصصة تسعى لكسب الحصة السوقية من خلال خفض تكاليف منتجات التكافل.

✓ زيادة حجم سوق التأمين التكافلي : وذلك بتحفيز الطلب على منتجات التأمين التكافلي، وهذا ما يؤدي إلى زيادة حجم محافظ التأمين التكافلي وابتكار منتجات جديدة تعمل على تطوير سوق التأمين التكافلي.

✓ **رواج صناعة الأمان في الاقتصاد:** نتيجة انتشار شركات التأمين والتي من هدفها الأساسي توفير الأمان للمؤسسات الاقتصادية، وهذا ما ينعكس إيجاباً على إقتصاد الدولة ويُساهم في تنميته نتيجة انخفاض حجم الأخطار المحيطة به وتكاليفها.

**4- منتجات إعادة التكافل :** تنوع المنتجات في شركات إعادة التكافل بين منتجات إعادة التكافل العام ( الحريق، البحري، الحوادث، الهندسة، السيارات) وإعادة التكافل العائلي (الفردى، الجماعى، الصحى).

## II . عقود إعادة التكافل

1- **عقد الوكالة الخالصة :** من خلال هذا العقد تقوم شركة إعادة التكافل بإدارة صندوق إعادة التكافل من حيث دفع التعويضات ومتابعة المطالبات مقابل أجره يتم تحديدها مسبقاً، كما تقوم باستثمار أموال هذا الصندوق وتستحق أجره الوكالة بالاستثمار.

2- **عقد الوكالة المعدلة :** من خلال هذا العقد تقوم شركة إعادة التكافل بإدارة صندوق إعادة التكافل من حيث دفع التعويضات ومتابعة المطالبات مقابل أجره يتم تحديدها مسبقاً، إضافة إلى اشتراك شركة إعادة التكافل مع شركات التكافل في الفائض التأمينى هو على أساس الحافز أي ما يعرف ب " مكافأة الأداء".

3- **عقد الوكالة والمضاربة :** وفق هذه العلاقة التعاقدية فإن شركة إعادة التكافل تأخذ أجر **الوكالة** تقتطع من اشتراكات صندوق إعادة التكافل نتيجة قيامها بإدارة الأنشطة التأمينية، كما تقوم بدور المضارب باستثمارها لجزء من أموال إعادة التكافل وهذا مقابل نسبة من الأرباح يتم تحديدها مسبقاً مع شركة التكافل.

4- **عقد الوديعة :** من خلال عقد الوديعة تعتبر شركة إعادة التكافل وكيلاً لإدارة صندوق إعادة التكافل والذي تُعتبر اشتراكاته وديعة يد ضمان وذلك مقابل أجره، كما تقوم باستثمار أموال الوديعة وتكون جميع العوائد ملك لها، أما الفائض فهو من حق شركات التأمين التكافلي إلا إذا تم الاتفاق مع شركة الإعادة على إبقاء جزء منه للاحتياطيات أو إعادة إعادة التكافل.

## III . طرق إعادة التكافل.

1- **طرق إعادة التكافل حسب المعيار القانوني :** يمكن تمييز أربعة صور لإعادة التكافل من الناحية القانونية.

أ- **إعادة التكافل الاختياري :** بموجب هذه الاتفاقية تقوم شركة التأمين التكافلي بعرض كل خطر على معيد التكافل على حدى، مع عرض لجميع الظروف المحيطة بهذا الخطر ، في حين يكون الحرية للمعيد في قبول أو رفض التغطية.

✓ **إيجابياتها :** تعتبر إعادة التكافل الاختياري الأسلوب الوحيد بالنسبة لشركة التأمين التكافلي لتغطية الأخطار الكبيرة والاستثنائية، أما بالنسبة لمعيد التكافل هي فرصة لمعاينة الأخطار التي لا يتم قبولها تلقائياً، وهذا نتيجة للدراسة التقنية المفصلة التي تُرافق تحليل العملية.

✓ **سلبياتها :** تتم خطر بخطر " Risque par Risque " وهذا ما سيكون عبئاً إدارياً خلال عملية التفاوض والحاسبة... ، كما أنّ شركة التأمين التكافلي بصفتها تدير صندوق المشتركين الصفقة لا تقبل من طاب الأشتراك، إلا بعد موافقة المعيد بشروط الاكتتاب.

ب- إعادة التكافل الاجباري " الاتفاقي " : حيث تتعهد شركة التأمين التكافلي بموجب هذه الاتفاقية بالتنازل عن أخطار معينة في حدود مبالغ معينة أو بنسب محددة، وعلى معيد التكافل قبول إعادة تأمين كل ما أسند إليه في حدود الاتفاقية، كما يتم تحديد حصة معيد التكافل؛ نسبة الخطر الذي تتحمله شركة إعادة التكافل وشركة التكافل؛ مدة التعويض، آلية تجديد عمليات إعادة التكافل لكل وثيقة يتم إصدارها. من إيجابياتها أن التسيير الإداري يكون أبسط منه في اتفاقية إعادة التكافل الاختياري.

2- طرق إعادة التكافل حسب المعيار التقني : يمكن تقسيم إعادة التكافل حسب المعيار التقني إلى إعادة التكافل النسبي وإعادة التكافل غير النسبي وهما بدورهما ينقسمان إلى صور أخرى.

أ- إعادة التكافل النسبية RéTakaful proportionnelle : وتسمى إعادة تكافل المبالغ Ré-Takaful de " sommes " بحيث تتعهد بموجبها شركة التأمين التكافلي بإسناد أخطار معينة في حدود مبالغ معينة لمعيد التكافل، ويتعهد هذا الأخير قبولها على أساس المبالغ، ويمكن لإعادة التكافل النسبية أن تكون بصورة إجبارية كما يمكن أن تكون اختيارية.

أ-1- إعادة التكافل النسبية الاتفاقية proportionnelle par Traité : بموجب هذه الاتفاقية تقوم شركة التأمين التكافلي بالتنازل عن نسبة معينة من الأخطار المكتتب فيها وخلال مدة زمنية محددة لمعيد التكافل، وتكون الشركة المعيدة مجبرة على قبول ما تم التنازل لها به في حدود الاتفاقية . من إيجابياتها : أن يكون للمؤمن المباشر الحق في قبول تأمين الخطر إذا كان في حدود الاتفاقية دون عرضه على المعيد لطلب موافقته، أما سلبياتها فالإعادة تتم بصورة تلقائية حتى في حالة الأخطار التي يمكن لشركة التأمين الاحتفاظ بها في صندوق المشتركين، وفي نطاق طاقته الاستيعابية تشكل عبئا إداريا على شركة التأمين التكافلي لما تتطلبه من كشوف تفصيلية " Bordereaux "، بصورة دورية ومنتظمة تمثل حركة الإصدارات، التعويضات، الاشتراكات والإلغاءات التي تقوم بها.

✓ أنواعها : تتم إعادة التكافل النسبية الاتفاقية بصورتين هما:

❖ إعادة التكافل بفائض الحد: " Exédent de plein " حيث تبرمها شركة التأمين التكافلي مع معيد التكافل مسبقا، بموجبها يقبل معيد التكافل تغطية الأخطار التي تعادل مضاعفات الاحتفاظ لخطر معين لدى صندوق التكافل، حيث يسمى الجزء من المبالغ الذي تحتفظ به شركة التأمين التكافلي في صندوق المشتركين بحد الاحتفاظ " Plein de conservation " أما الجزء الآخر من المبالغ الذي يتم التنازل به لصالح المعيد ف يُسمى حد التنازل " plein de cession ". و يمكن تطبيق إعادة التكافل بفائض الحد بالنسبة لتأمينات الأضرار (حريق ، هندسة، هياكل وسلع بحرية )، تأمينات الأشخاص (التكافل العائلي)، أي بالنسبة لفروع التأمين التي يمكن فيها تحديد أثر حجم الخطر على إحصائيات الكوارث، كما تستعمل بالنسبة لمحافظ شركات التأمين التكافلي المتوسطة والكبيرة. تستعمل عندما تكون تكلفة الخطر معروفة عند الاكتتاب، في حين لا يمكن تطبيقها في تأمينات الضمان اللا محدود مثل "المسؤولية المدنية "، من إيجابياتها : يقبل معيد التكافل كل الأخطار المسندة إليه بصورة تلقائية، دون التدخل في تفاصيل اكتتاب هذه الأخطار.

❖ **إعادة التكافل بالحصص Quote-part** : تعتبر الصيغة الأكثر بساطة بموجبها تتنازل شركة التأمين التكافلي عن نسبة محددة من كل المخاطر المكتتب بها خلال السنة (الاشتراكات المحصلة) في مقابل أن يتحمل المعيد نفس النسبة، في حال تحقق الضرر . من إيجابياتها أنها تضمن تغطية شركة التأمين التكافلي لبعض الفروع المجهولة والتي ليست له الخبرة في إدارتها، كما تستعمل بالنسبة للمخاطر العشوائية، وبالنسبة لمحافظ شركات التأمين التكافلي الصغيرة.

أ-2- **إعادة التكافل النسبية الاختيارية facultative Proportionnelle** : حيث تلجأ إليها شركة التأمين التكافلي لتغطية بعض الأخطار تفوق طاقتها الاستيعابية، أو التي لا تكون ضمن اتفاقية الإعادة حيث؛ تقوم شركة التأمين التكافلي بعرض التغطية على معيد (معيدي) التكافل، قبل اتخاذ القرار النهائي بقبول تغطية خطر طالب الاشتراك، وتتم عادة **بالحصص**.

ب- **إعادة التكافل غير النسبية RéTakaful nom proportionnelle** : وتسمى أيضا إعادة تكافل الأضرار " **Ré Takaful de dommages**، وفق هذه الصيغة لا تكون نسبة الأخطار ثابتة أو محددة مسبقا، بل تتفق شركة التكافل ومعيد التكافل، على حد معين من الخسائر يسمى بالاحتفاظ (Priorité) تحتفظ به شركة التكافل في صندوق المشتركين، وما جاوز هذا الحد من الخسائر يتدخل معيد التكافل إلى عتبة معينة تسمى السقف (Plafond).

ب-1- **فائض الخسارة ( الكوارث ) Excédent de sinistre** : بموجب هذه الاتفاقية لا يتدخل معيد التكافل إلا بعد حد معين من حجم الخسائر، حيث تحدد شركة التأمين التكافلي المبلغ الأقصى الذي يمكن أن تتحمله من الخسائر مثلا **200.000** دج حيث؛ يسمى المبلغ المحتفظ به الاحتفاظ **Rétention .Priorité**، أو نسبة التحمل **La franchise** ، في حين أن معيد التكافل يتحمل جزء الخسائر الذي يفوق هذا المبلغ ، ويسمى المبلغ الذي التزم به معيد التكافل **la portée**.

$$\text{Plafond} = \text{Franchise} + \text{Portée}$$

ب-2- **إعادة التكافل بفائض الخسارة السنوي " Excédent de perte annuelle** : و تُسمى أيضا اتفاقية معدل الكارثية (Le taux de sinistralité) ، وهي اتفاقية شاملة كونها تتعلق بمجموع الوثائق المكتتب بها في فرع معين **par branche ou événement**، بموجب هذه الاتفاقية يتدخل معيد التكافل في النطاق الذي تتجاوز فيه إجمالي خسائر السنة نسبة محددة من الاشتراكات المتعلقة بنفس السنة. وتحدد شركة التكافل نسبة التحمل الخاصة بصندوق المشتركين، كنسبة مئوية من الاشتراكات المكتسبة في الفرع، وتمثل هذه النسبة، نسبة الكوارث المحققة في السنة إلى الاشتراكات المكتسبة في نفس السنة (S/P) **rapport sinistre a prime** .

#### IV. أوجه التشابه بين إعادة التكافل وإعادة التأمين

تشارك إعادة التكافل مع إعادة التأمين في مجموعة من العناصر أهمها:

- ✓ طرفا العقد في كل منهما هما شركة التأمين ( التكافل ) وشركة إعادة التأمين ( إعادة التكافل)؛
- ✓ هدف كل من إعادة التأمين وإعادة التكافل هي حماية شركات التأمين من الأخطار الكبيرة التي تُهدد مراكزها المالية؛

- ✓ عقد إعادة التأمين ( إعادة التكافل ) هو عبارة عن عقد مالي، بموجبه تتنازل شركة التأمين عن حصة من الأقساط (الاشتراكات) المكتسبة، في مقابل تحمّل شركة الإعادة لما تم التنازل عنه؛
- ✓ طرق إعادة التأمين وإعادة التكافل هي نفسها في الواقع العملي؛
- ✓ تمنح شركات الإعادة عمولات لشركات التأمين سواء عمولة إعادة أو عمولة أرباح؛
- ✓ طريقة التعويض تخضع للشروط المتفق عليها والمبرمة في العقد؛
- ✓ تنتهي العلاقة بين شركة التأمين وشركة الإعادة بمجرد دفع التعويض وانتهاء العقد؛
- ✓ لحماية شركات الإعادة تلجأ إلى تقنية إعادة إعادة التأمين (إعادة إعادة التكافل).